

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية  
رئاسة الجمهورية

# الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة الثانية والستون	الصادر في ١١ صفر سنة ١٤٤١ هـ الموافق ( ١٠ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م )	العدد ٤١ تابع ( ب )
--------------------------	--	------------------------

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تشكل لجنة برئاسة مساعد رئيس الجمهورية للمشروعات القومية والاستراتيجية

وعضوية كل من :

- ١ - وزير قطاع الأعمال العام (مقررًا) .
- ٢ - المستشار القانونى لرئاسة الجمهورية .
- ٣ - ممثل عن وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى .
- ٤ - ممثل عن وزارة المالية .
- ٥ - ممثل عن المخابرات العامة .
- ٦ - ممثل عن الرقابة الإدارية .
- ٧ - ممثل عن الأمن الوطنى .

( المادة الثانية )

تختص اللجنة بما يلى :

الاتفاق على الشكل النهائى لتعديل القانون المنظم لشركات قطاع الأعمال العام ،  
وبما لا يؤثر على خطة الهيكله والإصلاح .

وضع رؤية واضحة لما يمكن أن تحققة تعديلات القانون من نتائج إيجابية تنعكس  
لصالح العاملين .

وضع خطة إعلامية للتعامل مع أى اعتراضات تواجه مشروع تعديل القانون  
بإيضاح مزايا التعديلات .

( المادة الثالثة )

للجنة فى سبيل أداء مهامها أن تستعين إذا اقتضى الأمر بمن تراه من المسئولين والخبراء الفنيين المصريين والأجانب ولها أن تطلب من الجهات المعلومات والمستندات وأن تشكل لجناً فرعية وأمانة فنية بما يعينها على القيام بأعمالها .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ صفر سنة ١٤٤١ هـ  
( الموافق ١٠ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**



المطابق لقرار السيد الرئيس  
صدره رقم ١١٤٤١ لسنة ١١ صفر ١٤٤١ هـ  
الموافق ١٠ أكتوبر ٢٠١٩ م

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٩/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

---

١٣٠٩ - ٢٠١٩/١٠/١٢ - ٢٠١٩ / ٢٥٢٧٩